

جامعة القاهرة

كلية الحقوق

فرع بنى سويف

## المسؤولية المدنية لمعاونى القضاء

دراسة مقارنة

## بين القانون المصرى والقانون الفرنسى

رسالة دكتوراه

مقدمة من الباحث

هشام إبراهيم السعير جبر الكرم

لجنة المناقشة مكونة من

الأستاذ الدكتور

عبد الرشيد مأمون

أستاذ ورئيس قسم القانون المدني بكلية الحقوق - جامعة القاهرة

( رئيساً )

الأستاذ الدكتور

سمير كامل

وكيل كلية الحقوق للدراسات العليا  
وأستاذ ورئيس قسم القانون المدني  
بكلية الحقوق - بنى سويف  
( مشرفاً )

الأستاذ الدكتور

نبيل عمر

أستاذ ورئيس قسم قانون المرافعات المدنية والتجارية  
بكلية الحقوق - جامعة الاسكندرية  
( عضواً )

20  
51

~~CE~~

C. 8



T02-01054

٢٥٧١٢  
١٩  
٢٧  
٢٨  
٢٩  
٣٠  
٣١  
٣٢  
٣٣  
٣٤  
٣٥  
٣٦  
٣٧  
٣٨  
٣٩  
٤٠  
٤١  
٤٢  
٤٣  
٤٤  
٤٥  
٤٦  
٤٧  
٤٨  
٤٩  
٥٠  
٥١  
٥٢  
٥٣  
٥٤  
٥٥  
٥٦  
٥٧  
٥٨  
٥٩  
٦٠  
٦١  
٦٢  
٦٣  
٦٤  
٦٥  
٦٦  
٦٧  
٦٨  
٦٩  
٧٠  
٧١  
٧٢  
٧٣  
٧٤  
٧٥  
٧٦  
٧٧  
٧٨  
٧٩  
٨٠  
٨١  
٨٢  
٨٣  
٨٤  
٨٥  
٨٦  
٨٧  
٨٨  
٨٩  
٩٠  
٩١  
٩٢  
٩٣  
٩٤  
٩٥  
٩٦  
٩٧  
٩٨  
٩٩  
١٠٠

جامعة القاهرة  
كلية الحقوق  
فرع بنى سويف

**المسؤولية المدنية لمعاونى القضاء**  
**دراسة مقارنة**  
**بين القانون المصرى والقانون الفرنسى**

رسالة دكتوراه مقدمة من

هشام إبراهيم السعيد عبد الكريم

**إشراف**

الأستاذ الدكتور / سمير كمال

وكيل كلية الحقوق للدراسات العليا

وأستاذ ورئيس قسم القانون المدنى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

” لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ  
وَعَلَيْهَا مَا أَكْتَسَبَتْ رَبِّنا لَا تُؤَاخِذُنا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا  
رَبِّنا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ  
قَبْلِنَا رَبِّنا وَلَا تُحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفُ  
لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ“

(صدق الله العظيم)

سورة البقرة الآية ٢٨٦

## إهداء

أهدي بعني إلى :

روح «والدي» الذي علمني أه اللعب، ورثة اللؤنب..

روح «والدي» التي كبرت حتى صرحت رجلا

زوجتي.. عرفنا بفضلها، واعتراف بجهلها

ابنتي «مروة» وولدي «عمرو» لعلهم يغفروا لي إنشغالي عنهم.

## شكر وتقدير

بلسان شاكر، ونفس راضية، وقلب مليء بالحب والعرفان أتقدم بعظيم الشكر، وفائق  
التقدير، وكثير الأمتنان إلي  
السيد الأستاذ الدكتور /

## سمير كامل جرجس

أستاذ القانون المدني. ووكيل كلية الحقوق - بني سويف

علي ما قدمه لي من نصح صادق، وما أنفقه معي من وقته الثمين في سبيل إنهاء  
بحثي - وكان كريماً معي فزادني من غزير علمه، ونهلت من فيض ثقافته القانونية  
الغزيرة

جزاه الله خير الجزاء

الباحث

هشام ابراهيم السعيد

## مقدمة

- الإنسان اجتماعي بطبعه، فلا يتصور أن ينعزل شخص عن المجتمع الذي يعيش فيه دون الاستعانة بالمحيطين حوله، يتبادل معهم المنافع والمصالح، مدفوعاً بمخالطة الناس ومعاشرتهم، يعطي ويأخذ، ومن هنا تتشابك العلاقات الاجتماعية، وتتعدد الروابط، وتظهر المتناقضات والتقارب في تحقيق المصالح، فكل يسعى لتحقيق مصلحته، ولو أدى به الأمر إلى الإضرار بمن حوله.

تلك كانت البداية في ضرورة وجود قواعد عامة، واضحة المعالم، يلتزم بها الأفراد سلفاً؛ لتنظم لهم سبل إشباع ضروريات الحياة، وتحدد الواجبات والحقوق، ويأتمر الجميع بتلك القواعد التي أطلق عليها (القانون).

- والقانون في تطوره اتخذ صوراً مختلفة على مر العصور، فقد ظهر في صورته الأولى على شكل أحكام إلهية يستلهمها الكهنة من وحي إلهي بطرق مختلفة، وصولاً إلى رأى الآلهة، واستمدت هذه الأحكام قوتها من المعتقدات التي أضفتها العقيدة على رجال الدين، ثم تحولت هذه الأحكام إلى عرف بتكرار الوقائع، واتحاد الحكم الملهم فيها، ثم تم تسجيل هذا العرف بعد ظهور الكتابة، وبذلك ظهرت المدونات القديمة (من أشهر المدونات الشرقية القديمة قانونى حمورابي ومانو) وبها تجلت فكرة القانون في صورة مماثلة للصورة السائدة حالياً.

- ورغم أن الأصل في وجود القانون هو احترام قواعده من قبل الناس تلقائياً، باعتبار أن تلك القواعد وجدت تحقيقاً لمصالحهم، وحفاظاً على توازن العلاقات الاجتماعية، إلا أن هذا الاحترام قد يفقد، إما جهلاً من الأفراد وعدم دراية بالأحكام، وإما قصداً واستجابة لنوازع الأنانية والأثرة والخصومة التي تعد من طبائع البشر، ولذلك اقتضت الطبيعة البشرية الأمانة بالسوء وسنة الحياة - أن يكون هناك جهاز قوي ينتصف للضعيف من القوي، وللمظلوم من الظالم، وينزل قواعد القانون منزلة الاحترام والتنفيذ، دون تفرقة بين أعضاء المجتمع، وهذا الجهاز هو ما عرف «بالقضاء».

- فرسالة القضاء هي إقامة العدل بين الناس، دون تمييز بين ثري وفقير، وأمير وضيع، وقوي وضعيف، فالناس أمام القواعد القانونية سواسية كأسنان المشط، وتلك مهمة شاقة، ينطق بأحكامها

الباب الأول

١

التطور التاريخي لوظيفة معاوني القضاء والتعريف بوظائفهم

الفصل الأول :

٢

التطور التاريخي لنشأة معاوني القضاء

المبحث الأول :

٣

معاونو القضاء في العصور القديمة

٣

الكتبة في مصر القديمة

٣

الكتبة عند البابليين

٣

الكتبة عند اليونان

٣

الكتبة عند الرومان

٤

الحجاب عند الرومان

٤

الخبراء عند الرومان

المبحث الثاني :

٦

اعوان القضاء في الشريعة الاسلامية

٧

النظام القضائي في الاسلام

المبحث الثالث :

١٤

معاونو القضاء في الأنظمة القانونية الحديثة

المطلب الأول :

١٤

أعوان القضاء من العاملين به

المطلب الثاني :

١٥

اعوان القضاء من غير العاملين به

الفصل الثاني :

١٧

التعريف بمعاوني القضاء وطبيعة أعمالهم

١٧

اعوانه القضاء في قانون السلطة القضائية المصري

|    |                                                                            |
|----|----------------------------------------------------------------------------|
| ٢٠ | المبحث الأول : الكتاب                                                      |
| ٢١ | المطلب الأول : اختيار الكتاب وتعيينهم وترقياتهم                            |
| ٢٦ | المطلب الثاني : واجبات والتزامات الكتاب                                    |
| ٢٩ | المبحث الثاني : المحضرون                                                   |
| ٣٠ | المطلب الأول : نظام المحضرين في القانون الفرنسي                            |
| ٣٤ | المطلب الثاني : نظام المحضرين في القانون المصري                            |
| ٣٦ | المبحث الثالث : الخبراء                                                    |
| ٣٧ | - تعريف الخبرة                                                             |
| ٣٨ | - أنواع الخبرة                                                             |
| ٣٩ | - تطور الخبرة في النظام المصري                                             |
| ٤١ | - الشروط الواجب توافرها فيمن يعين في وظائف الخبرة في النظام القضائي المصري |
| ٤٢ | - واجبات الخبير                                                            |
| ٤٦ | - تطور الخبرة في النظام الفرنسي                                            |
| ٥٠ | المبحث الرابع : المترجمون                                                  |
| ٥٠ | - الشروط الواجب توافرها فيمن يعين مترجما                                   |
|    | الباب الثاني                                                               |
| ٥١ | تطور تقنين المسؤولية المدنية                                               |
|    | وتعريفها وعناصرها                                                          |
| ٥٢ | الفصل الأول : تطور تقنين المسؤولية المدنية                                 |
| ٢٥ | المبحث الأول : تطور المسؤولية المدنية                                      |
| ٢٥ | المطلب الأول : المسؤولية المدنية في الشرائع القديمة                        |
| ٥٨ | المطلب الثاني : المسؤولية المدنية في الشريعة الإسلامية                     |
| ٦١ | المطلب الثالث : المسؤولية المدنية في القانون الفرنسي                       |
| ٦٥ | المبحث الثاني : التعريف بالمسؤولية وعناصرها                                |
| ٦٦ | - أهمية موضوعات المسؤولية المدنية                                          |
| ٦٧ | - تعريف المسؤولية بوجه عام                                                 |
| ٧٠ | - أنواع المسؤولية المدنية                                                  |

|     |                                                               |
|-----|---------------------------------------------------------------|
| ٧٠  | - المسؤولية العقدية                                           |
| ٧٠  | - المسؤولية التقصيرية                                         |
| ٧٤  | الفصل الثاني : أركان المسؤولية المدنية                        |
| ٧٦  | المبحث الأول : ركن الخطأ                                      |
| ٧٦  | المطلب الأول : تعريف الخطأ وعناصره                            |
| ٧٦  | - تعريفات الخطأ في الفقه                                      |
| ٧٨  | - نظرية تحمل التبعة كبديل لفكرة الخطأ                         |
| ٨٠  | - عناصر الخطأ                                                 |
| ٨٧  | المطلب الثاني : أنواع الخطأ                                   |
| ٨٧  | - الخطأ الايجابي والخطأ السلبي                                |
| ٩٢  | - الخطأ المدني والخطأ الجنائي                                 |
| ٩٣  | - الخطأ العمد وخطأ الأهمال                                    |
| ٩٧  | المطلب الثالث : أحوال انعدام الخطأ                            |
| ٩٨  | - حالة انعدام التمييز بسبب الجنون أو عوارض الاهلية            |
| ٩٨  | - حالة الضرورة                                                |
| ١٠٠ | - حق الدفاع الشرعي                                            |
| ١٠٢ | - تنفيذ أوامر الرؤساء أو أوامر القانون أو غير ذلك             |
| ١٠٣ | - رضا المصاب                                                  |
| ١٠٦ | المبحث الثاني : الضرر                                         |
| ١٠٧ | المطلب الأول : تعريف الضرر وأنواعه                            |
| ١٠٧ | - تعريف الضرر                                                 |
| ١٠٩ | - أنواع الضرر                                                 |
| ١١١ | - الضرر المادي                                                |
| ١١١ | - الضرر الأدبي                                                |
| ١١٤ | المطلب الثاني : شروط الضرر                                    |
| ١١٤ | - سلطة المحاكم في بيان عناصر الضرر والتثبت من شروطه القانونية |
| ١٢١ | المبحث الثالث : رابطة السببية                                 |
| ١٢٢ | تحديد رابطة السببية ومعناها                                   |

## المسئولية المدنية لمعاوني القضاء

١٣٣

الفصل الأول : واجبات معاوني القضاء والتزاماتهم قبل المتقاضين

١٣٥

المبحث الأول : الواجبات الأدبية والخلقية

١٣٦

المبحث الثاني : الالتزامات القانونية

١٣٧

الفصل الثاني : الاساس القانوني للمسئولية المدنية لمعاوني القضاء

١٥٣

المبحث الأول : قواعد المسئولية المدنية لمعاوني القضاء في فرنسا

١٥٤

المطلب الأول : تطور نظام المسئولية المدنية لمعاوني القضاء في فرنسا

١٥٥

المطلب الثاني : اساس المسئولية عن أعمال السلطة القضائية في فرنسا

١٦١

المبحث الثاني : المسئولية المدنية لمعاوني القضاء في مصر

١٦٢

المطلب الأول : مسئولية الموظف في بعض النظم القانونية

١٦٣

- مسئولية الموظف العام في فرنسا

١٦٣

- مسئولية الموظف العام في مصر

١٦٦

المطلب الثاني : أساس المسئولية المدنية لمعاوني القضاء في مصر

١٦٩

- أساس المسئولية لمعاون القضاء في حالة ارتكابه للخطأ المصلحي

١٧٠

- أساس مسئولية معاون القضاء في حالة ارتكابه لخطأ شخصي

١٧٥

- عناصر المسئولية والآثار المترتبة عليها

١٧٧

- تقدير خطأ معاون القضاء

١٧٨

- كيفية التعويض في حالة خطأ معاون القضاء

١٨٣

خاتمة

١٨٦

الاقتراحات والتوصيات

١٨٩

قائمة بأهم المراجع العربية والفرنسية

١٩٣

فهرست

تم هذا البحث بحمد الله وتوفيق من عنده

١٩٩٥